مجلة المختار للعلوم الإنسانية
Al-Mukhtar Journal of Social Sciences
40 (1): 29-51, 2022
eISSN: 2791-1608
الصفحة الرئيسية للمجلة: https://omu.edu.ly/journals/index.php/mjssc/index

زواج القاصرات في المجتمع الليبي: رؤية سوسيولوجية لمعايير القضاة في منح أذونات الزواج (قضاة مدينة بنغازي أنموذجاً)

عوض عبد الرحمن الاحيول[1]
قسم علم الاجتماع كلية الآداب – جامعة بنغازي
awadelahaiwel@gmail.com

انتصار مجيد بشير[2]
قسم علم الاجتماع كلية الآداب – جامعة بنغازي
alwrflysart8@gmail.com

DOI: https://doi.org/10.54172/mjssc.v40i1.795

المستخلص: يعتبر عامل السن والنضج والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية وقوانين الأحوال الشخصية والقبول لدى طرفي الزواج من العوامل الهامة في اتخاذ قرار الزواج، ولكن المثير وما أصبح شائعاً في بلدان العالم النامي خاصة هو زواج الفتيات القاصرات، وفي ليبيا برزت هذه القضية في السنوات الأخيرة وبغطاء قانوني، فوفقاً للقانون الليبي فإن السن القانونية لزواج الفتاة هو 18 عاماً أما التي تقل عن ذلك فأنها لابد أن تحصل على إذن بالزواج من القاضي في أحد المحاكم الثلاث بمدينة بنغازي. هذه الدراسة هي من أجل معرفة المعايير التي يستند إليها القاضي في منحها إذن الزواج، وهذا هو الهدف الرئيسي. ولأهمية ذلك تم استخدام المسح الاجتماعي في جمع البيانات، وتم إعداد استبيان لمعرفة هذه المعايير من 50 قاضياً منهم 26 ذكور و24 إناث وتم تفريغ هذه البيانات في جداول وتحليلها وتوصلت الدراسة إلى نتائج هامة تمثلت في أن القاضي بصفة عامة يعتمد في منح الإذن بالزواج على رغبة الفتاة نفسها بغض النظر عن المعايير التي كنا نعتقد أنه يراعيها مثل الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للفتاة أو قدراتها العقلية أو الجسمية أو النفسية.

الكلمات المفتاحية: الزواج، القصور، المعايير، القضاة، رؤية سوسيولوجية .

© للمؤلف (المؤلفون)، يخضع هذا المقال لسياسة الوصول المفتوح ويتم توزيعه بموجب شروط ترخيص إسناد المشاع الإبداعي CC BY-NC 4.0

Al-Mukhtar Journal of Social Sciences 40 (1): 29-51, 2022 e*ISSN: 2791-1608*

Marriage of Immature Girls in the Libyan Society: A Sociological View of the Criteria that Judges Follow to Grant Marriage Permissions (Judges in Benghazi, a Model).

Awad A. Elahaiwel

Department of Sociology, Faculty of Arts - University of Benghazi

Entesar M. Basheer

Department of Sociology, Faculty of Arts - University of Benghazi

---

Abstract: Age, maturity, social and economic conditions, personal status laws as well as marriage acceptance of both parties (the man and the woman) are all essential criteria and norms that judges in Libyan Courts take into consideration when they grant marriage permissions. In recent years, granting permission for a marriage to underage girls has become very common in many developing countries. In Libya, the marrying of underage girls has emerged with legal permission. However, such permission contradicts the Libyan law of marriage of girls, which permits marriage to girls who have reached the age of 18. Girls who are to marry but are still under the age of 18 must get marriage permission from the judge in any of the three courts in Benghazi. This study, therefore, was conducted to know the criteria and norms on which the judges base their decision when they need to grant marriage permission to underage girls. To achieve the aim of the study, the researchers relied on a social survey using a questionnaire as a tool of data collection. The questions were seeking to know what criteria and norms the judges in Benghazi courts consider when granting marriage permission to underage girls. The questionnaire was distributed among 50 judges (26 males and 24 females); the researchers emptied the collected data into tables and analyzed it. The study concluded that the judges' decision to grant marriage permission to underage girls is solely based on the girl's desire to marry. That is to say, the judges did not consider the underage girls' social or economic conditions, nor did they give any consideration to their mental, physical or psychological abilities.

Keywords: Marriage; Immature; Criteria; Judges; Sociological view.

© للمؤلف (المؤلفون)، يخضع هذا المقال لسياسة الوصول المفتوح ويتم توزيعه بموجب شروط ترخيص إسناد المشاع الإبداعي CC BY-NC 4.0

مقدمة

الزواج نظام إنساني عالمي ارتضته كل المجتمعات لتأكيد علاقة شرعية قانونية بين الرجل والمرأة تكفل بناء أسرة واستمرار النوع البشري، وكذلك قيام الأسرة بأداء وظائفها، وهذا يعني أن هناك ارتباطاً بين مفاهيم الزواج والأسرة والمجتمع.الزواج بصفة عامة نظام اجتماعي يشمل العديد من العادات والقيم التي تحدد مسألة الواجبات والحقوق على طرفي الزواج انطلاقا من كافة الالتزامات المرتبطة بهذا الزواج، وهناك بطبيعة الحال إجراءات مختلفة وطقوس عديدة وترتيبات متفق عليها تختلف من مجتمع إلى آخر يتم الاتفاق عليها داخل كل مجتمع.

إن عامل السن والنضج والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية وقوانين الأحوال الشخصية والقبول لدى طرفي الزواج تلعب دوراً أساسيا في اتخاذ قرار الزواج.

لكن المثير لدينا والذي أصبح شائعا وخاصة في الدول النامية والفقيرة هو زواج البنات القاصرات، حيث انتشر بشكل كبير وأصبح سمة واضحة في هذه المجتمعات، وهو انتهاك صارخ واغتصاب للطفولة لتحقيق مصالح معينة، فالقاصر هي طفلة لم تبلغ سن الرشد وتجبر على الزواج من قبل أسرتها، وفي حالات أخرى لرغبتها في الزواج وهي ربما تعرف أولا تعرف خطورة ذلك.

في مجتمعنا الليبي برزت هذه الظاهرة في السنوات الأخيرة ورأينا حالات كثيرة من زواج القاصرات وبشكل قانوني، فالقاصر هي التي لم تبلغ السن القانونية للزواج فيلجأ أهلها إلى المحكمة للحصول على إذن بذلك.

القانون رقم 10 لسنة 1984 بشأن الزواج والطلاق ينص في مادته السادسة، الفقرة الثانية إن أهلية الزواج هي بلوغ الفتاة سن العشرين. (الهوني، 11:2007)

وهذا القانون هو الساري في المناطق الشرقية من البلاد" وبالتالي منح الإذن لمن دون العشرين في سن 19 أو 18 لا يثير مشكلة خاصة لتوافقه مع المعايير الدولية، أما في غرب البلاد فقد عُدلت هذه الأحكام بالقانون الجديد رقم 14 لسنة 2015 الصادر في أكتوبر 2015 بسن الثامنة عشرة، وتتمثل الخطورة سواء في شرق البلاد أو غربها في منح الإذن لمن هي دون 18 سنة ". (محمد و الطشاني،2019)

إذن نستطيع أن نقول إن كل أذونات الزواج بشكل عام تعطى للفتيات دون سن الثامنة عشر والتي يتقدم ولي أمرها إلى المحكمة طالباً هذا الإذن.

إن ازدياد حالات زواج القاصرات بغطاء قانوني وما نجم عنه من مشاكل كثيرة، انبثقت عنه فكرة هذه الدراسة في التعرف على المعايير والأسباب التي من خلالها يمنح القاضي الليبي إذن الزواج للفتاة القاصر.

تحديد المشكلة

يثير موضوع زواج القاصرات حفيظة الكثيرين من الباحثين والمنظمات الحقوقية والمدنية في المجتمع الليبي وعقدت من أجله بعض الندوات التي اهتمت بتشخيص المشكلة وأكدت على ارتفاع نسبة زواج القاصرات مع ازدياد المشاكل الصحية والاجتماعية التي تنجم عنها، ونحن لا نستطيع أن نقول أن سبب زواج القاصرات واحد وإنما هي مجموعة من العوامل المختلفة بعضها يرجع إلى الأسرة وظروفها الاقتصادية والاجتماعية حيث تميل بعض الأسر إلى تزويج بناتها في سن مبكرة لتخفيف عبء المصاريف المختلفة، بالإضافة إلى ثقافة المجتمع والموروث الاجتماعي من عادات وأعراف تلعب دوراً أساسياً في الزواج، ومنها أن بعض الأسر ينظر إلى الزواج على أنه ضمان وصيانة لشرف الأسرة، ومنها أيضاً المستوى الثقافي والتعليمي حيث لا تكترث الأسر غير المتعلمة (خاصة الأبوين) بمسألة تعليم البنت ويكون الزواج هو الهدف، وفي حالات أخرى قد تكون رغبة الفتاة القاصر نفسها في الزواج لأسباب ذاتية أو أخرى تتعلق بعلاقتها بأسرتها.

لقد أظهرت الإحصائيات التي تحصلنا عليها من ثلاث محاكم بمدينة بنغازي وهي محكمة الشمال ومحكمة الجنوب ومحكمة الشرق تزايد حالات زواج القاصرات في السنوات الأخيرة وخاصة منذ عام 2015 وبأذونات من قضاة هذه المحاكم (جدول 1) ، مع ملاحظة أن هناك أعداداً مفقودة من بعض هذه المحاكم؛ نتيجة للنزاعات(الحرب) التي حدثت في مناطق وجود هذه المحاكم.

نتيجة لتفاقم هذه المشكلة، أي زواج القاصرات وبأذونات من المحاكم رأينا ضرورة وأهمية معرفة المعايير التي يستند إليها القضاة في منح أذونات الزواج وتحليلها ومن ثم تم تحديد المشكلة وهي: زواج القاصرات في المجتمع الليبي: رؤية سوسيولوجية لمعايير القضاة في منح أذونات الزواج (قضاة بنغازي أنموذجاً)

جدول (1) يبين عدد أذونات الزواج الممنوحة من محاكم مدينة بنغازي

المحكمة / السنة	الشمال	الجنوب	الشرق	المجموع
2015	75	–	–	75
2016	48	329	–	377
2017	116	411	134	661
2018	129	356	305	790
2019	19	–	–	19
المجموع	387	1096	439	1922

المصدر: إحصائيات صادرة عن المحاكم الثلاث سلمت خصيصاً للباحثين بشكل رسمي.

أهمية الدارسة ومبرراتها

1- إلقاء الضوء على حجم المشكلة من خلال البيانات الإحصائية الصادرة عن محاكم مدينة بنغازي
2- البحث في موضوع هام وهو زواج القاصرات؛ لما له من أضرار وسلبيات على المجتمع.
3- ندرة الدراسات التي تناولت الموضوع في مجتمع الدراسة.
4- أهمية ما يمكن الوصول إليه من نتائج من وجهة نظر القضاة الذين يمنحون أذونات الزواج للقاصرات.
5- المساهمة في إيجاد حلول لهذه المشكلة التي أصبحت واسعة الانتشار، وتوسيع مدارك الفرد والأسرة؛ لما لها من انعكاسات سلبية على المجتمع.
6- محاولة وضع إطار يرشد الدارسين وصنّاع القرار للمشكلات والتأثيرات الناجمة عن الزواج المبكر لمعالجتها ووضع البرامج الكفيلة بهذا العلاج.

أهداف الدراسة

1- التعرف على حجم المشكلات في مدينة بنغازي.
2- الوقوف على الأسباب الاجتماعية والثقافية والاقتصادية وتأثيرها على زواج القاصرات.
3- التعرف على المعايير التي يستند القاضي لمنح الإذن بزواج القاصر.
4- تشخيص وتحليل التأثيرات المترتبة على الزواج المبكر للفتاة من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والصحية.
5- معرفة أسباب زواج القاصرات من وجهة نظر القضاة.

مفاهيم الدراسة

أولاً:التعريفات النظرية

- الزواج: عرفه العلامة الإمام أبو زهرة بقوله" هو عقد يفيد حل العشرة بين الرجل والمرأة وتعاونهما ويحدد لكليهما من حقوق وما عليها من واجبات" (سلامة،33:2017)
- القاصر: هو من لم يستكمل أهلية الأداء، سواء كان فاقداً لها كغير المميز أم ناقصها كالمميز وبما سبق يتبين أن القاصر في اصطلاح الفقهاء يطلق على الصغير والمجنون، ومن يعتبر في حكمها كذي الغفلة والسفيه" (العصار، 6:2016)
- رؤية :"جمع رؤى مصدرها رأي وتعني حالة أو درجة كون الشيء مرئياً وهي أيضاً إدراك الأشياء بحاسة البصر وعليها المعول في الشهادة (معجم المعاني الجامع، 1:2017)
- سوسيولوجية: " دراسة وضعية تفسيرية مقارنة للمجتمعات الإنسانية كما تبدو في الزمان والمكان ؛ للتوصل إلى قوانين التطور التي تخضع لها هذه المجتمعات الإنسانية في تقدمها وتغيرها، كما يقوم علم الاجتماع على الدراسة الموضوعية للظواهر الاجتماعية وتحليلها تحليلا علمياً صحيحاً(الجوهري، 258:2010)

- القاضي: "هو ذلك الشخص المتحصل على مؤهلات علمية وقانونية تمكنه من تولي مهمة الفصل في المنازعات والخصومات التي تنشأ بين الناس بحكم وظيفته" (زمال،9:2017)
- معايير:" جمع معيار وهو والعيار بمعنى واحد: المقياس والعيار اسم ما يقاس به غيره للحكم والتقييم (لسان العرب، 67:1998)
- إذن " أذن الشيء إذناً وأذاناً... ويقال آذنته بكذا أي أعلمته.... ويقولون: فعله بإذني أي بعلمي وأذن له في الشيء إذناً: أباحه له، واستأذنه طلب منه الإذن، وأذن له عليه: أي أخذ منه الإذن "(لسان العرب، 126:1998)

ثانيا : التعريفات الإجرائية

- زواج القاصرات ونعني به الفتيات اللائي لم يبلغن سن الزواج وفق القانون الليبي أي لم يبلغن سن الثامنة عشر.
- رؤية سوسيولوجية ونعني بها الرأي الموضوعي الاجتماعي للقاضي عند منحها لإذن بالزواج للفتاة القاصر.
- معايير, أي المقاييس التي يحكم بها القاضي على أهلية الفتاة للزواج بعيداً عن السن القانونية
- أذونات الزواج, ونعني به التصريح الذي يعطيه القاضي للفتاة القاصر لإتمام إجراءات الزواج
- القضاة: وهم المعينون من قبل الدولة (رجالاً أو نساءً) للحكم وفقاً للقانون بين المتنازعين وهنا أُعطي لهم الحق في إصدار الإذن من عدمه لزواج الفتاة القاصر ويعملون بمحاكم مدينة بنغازي (محكمة الشمال ومحكمة الجنوب ومحكمة الشرق)

متغيرات الدراسة

المتغيرات الهامة التي قد يكون أحدها المعيار الذي يعتمد عليه القاضي في منح الإذن بالزواج هي:

- الوضع الاجتماعي لأسرة القاصر.
- المستوى التعليمي للأبوين.
- المستوى الاقتصادي لأسرة القاصر.
- شكل الفتاة وطبيعتها الجسمانية.
- رغبة الفتاة نفسها في الزواج.
- حدوث مشكله ما للقاصر مثل المواقعة.
- البيئة الاجتماعية أي تأثر القاصر بكلام أسرتها (هاجس العنوسة).

الدراسات السابقة

- **الزواج المبكر للإناث في منطقة القدس**

استخدم الباحث في هذه الدراسة المنهج الوصفي من خلال التعرف على واقع المشكلة ووصفها،أما بالنسبة لمجتمع الدراسة فهو مكون من جميع حالات الزواج المبكر للإناث في منطقة القدس حيث تم اختيار عينة (متيسرة) بلغ عددها 220.

من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة هي أنه لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات المستجيبات من أفراد العينة نحو ظاهرة الزواج المبكر في القدس أي بمعنى أنه لا توجد علاقة بين الزواج المبكر والسكن في القرى والمخيمات.

أظهرت الدراسة أيضا أنه لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية نحو ظاهرة الزواج المبكر حول متغير صلة القرابة بين الزوجين، وبالتالي فإن القرابة ليست سبباً رئيساً للزواج المبكر، كما بينت الدراسة بأن هناك تأثير لمتغير البنية الجسمانية للفتاة حيث إن البنية الجسمانية الجيدة معيار مهم في الزواج ولعبت دوراً هاماً في ذلك.

من نتائج الدراسة أيضا أن المتزوجان القاصرات فضلن الزواج عن الاستمرار في الدراسة، وبالتالي نسبة كبيرة منهن اكتفين بالوصول إلى المرحلة الثانوية فقط، ومنهن من كان لديها قناعة بأن الزواج لا يتعارض مع مواصلة التعليم ونسبة أخرى يرين أنهن قد لا يجدن الزوج المناسب لو واصلن التعليم ورفضن من يأتيهن طالباً للزواج.

أظهرت الدراسة أيضاً أنه لا توجد دلالة إحصائية في منطقة الدراسة حسب متغير الحالة الاقتصادية لأسرة الزوجة قبل الزواج، وبالتالي لم تكن سبباً للزواج المبكر، كذلك أظهرت النتائج أن الآباء لم يفكروا في مسألة الإنفاق الأسري، وأن تعليم الأب ليس له علاقة بزواج ابنته، وكذلك الحال بالنسبة للمستوى الدراسي للأم، بينما أظهرت الدراسة عدم رغبة الأمهات في بقاء بناتهن في البيت دون زواج.

من نتائج هذه الدراسة أيضاً أن المبحوثات أظهرن نوعاً من الاستقرار العاطفي والنفسي بعد الزواج وكذلك حماية المجتمع من الانحرافات، بينما لم تظهر أي نسب عالية في أي نوع من المخاطر الصحية أو عدم تحمل المسؤولية أو المشاكل العائلية أو عدم القدرة على العناية بالأطفال أو الانسجام بين الزوجين(محيسن،2005)

- **التبكير في الزواج والآثار المترتبة عليه**

استخدم الباحث في هذه الدراسة المقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون في بعض الدول العربية من حيث سن الزواج وهذه الدول هي الإمارات العربية وسوريا ومصر واليمن والمغرب وتونس.

من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة أن الشريعة الإسلامية اهتمت بالزواج وحثت عليه؛ حرصاً منها على الشباب من الانحراف ولصيانة المجتمع من أي فساد، وأن الزواج مرتبط عادة بالنضج، كما أن الشريعة الإسلامية تجيز زواج صغار السن ولكن بضوابط وشروط معينة حددها الفقهاء وهي بذلك لم تحدد سناً معينة.

أما بالنسبة لقانون الأحوال الشخصية فهي تحدد سناً معينة للزواج خشية إلحاق الضرر بهم ومراعاة لمصلحتهم، كما أن الشريعة الإسلامية لم تحدد قدراً معيناً لفارق السن بين الزوجين وتركت ذلك للعرف وإن كان الفقهاء استحبوا أن لا يكون الفارق كبيراً.

أشارت الدراسة أيضاً إلى أن التبكير بالزواج يكون شائعاً أكثر في المجتمعات الملتزمة دينياً، والحريصة على المحافظة على الأخلاق وسمعة العائلة، وأوضحت الدراسة أن قوانين الأحوال الشخصية في البلاد العربية سمحت للفتاة التي بلغت سن الخامسة عشر بالزواج بإذن القاضي إذا ثبت وجود مصلحة في هذا الزواج. (القضاة ،2010)

- **المشكلة الاجتماعية والنفسية والصحية المترتبة على زواج القاصرات وسبل الحد منها**

استخدمت الباحثة في هذه الدراسة منهج دراسة الحالة؛للتعرف على المشكلات الاجتماعية والنفسية والصحية المترتبة على زواج القاصرات، وكانت عينة الدراسة من الزوجات اللاتي تزوجن وهن قاصرات سواء أكان الزواج حديثاً أو ممن مرّ على زواجهن أقل من ستة عشر عاماً في المجتمع السعودي بمنطقة (الشرقية وجازان) وعددهن 34 واستخدمت هذه الدراسة أداة المقابلة.

اتضح أن معظم أفراد العينة تتراوح أعمارهن عند الزواج من أربعة عشر إلى أقل من ستة عشر عاماً؛ وهناك واحدة تزوجت وعمرها تسع سنوات وأشهر قليلة.

بالنسبة للمستوى التعليمي لعينة الدراسة فقد أوضحت الدراسة أن نصف أفراد العينة لم يلتحقن بالدراسة(أميات) ولم يفكرن في الزواج وبالنسبة للحالة الاجتماعية فإن الغالبية من العينة مطلقات للمرة الأولى والبعض الآخر للمرة الثانية وبنسبة 39.2% كما أوضحت الدراسة أن الصعوبة في اتخاذ القرارات سواء كانت أسرية أو شخصية هي الأكثر تكراراً بين معظم الزوجات بالإضافة إلى وجود خلافات زوجية مستمرة وصعوبة قيام الزوجة بالواجبات المنزلية وعدم استجابة الأهل عند شكوى الزوجة وكذلك صعوبة العناية بالأبناء.

أوضحت الدراسة أيضاً أنه من خلال المقابلة ظهور بعض مظاهر العنف مثل تصيد الزوج تقصير زوجته وتعنيفها ووصفه لأهل الزوجة بصفات سيئة ورفع صوته على زوجته حيث واجهت هذا الأذى نصف عينة الدراسة، إضافة إلى رفض الزوج زيارة زوجته لأهلها وتهديده لها بالطلاق وشكه فيها وتدخل أسرته في

حياتهم الزوجية، وعدم تفهم الزوج لصغر سن زوجته وتكليفها بأعمال لا تستطيع القيام بها، كذلك ظهور بعض حالات تعرض الزوجة للضرب من قبل الزوج من خلال رفضها لمعاشرته وعصبية الأزواج خاصة الذين تزيد أعمارهم عن 50 سنة والمتعاطين للمخدرات خاصة، أيضاً ظهر جلياً عدم إعطاء الزوج فرصة لزوجته للتعبير عن رأيها بحجة أنها صغيرة السن، كذلك شعور الزوجة بأن زوجها لا يريد منها سوى الجنس والإنجاب فقط وهذا عبرت عنه نصف أفراد العينة.

من الناحية الصحية اتضح أن أكثر من نصف أفراد العينة أصبن بمرض فقر الدم منذ بداية الزواج إلى الحمل الثاني، وأن ربع أفراد العينة لم يراجعن الطبيب أثناء الحمل وأن بعضهن تعرضن للإجهاض وأعمارهن كانت أقل من16سنة وأن بعضهن تعرض للولادة المبكرة عدة مرات(مجرشي،2017).

- **زواج القاصرات في الأردن**

استخدمت الباحثة في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي الذي جمع بين المنهج الكمي والمنهج النوعي وكانت مصادر البيانات من التعداد العام للسكان وعينة الدراسة من الإناث المتزوجات دون سن الثامنة عشر، بالإضافة إلى الحصر الشامل لحالات الخطوبة من دون نفس السن، وكذلك عينات من الشرائح المستهدفة في المحافظات التي بينهن التعداد العام للسكان بأنها أكثر كثافة لحالات زواج القاصرات.

من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة: أن زواج القاصرات كان نتيجة لظروف اقتصادية صعبة وهو أيضاً نتيجة تأثير العادات والتقاليد،فهناك عوامل وأسباب مختلفة تفرض زواج القاصرات منها الفقر والتخلص من مسؤولية رعاية الفتاة والشرف.

أشارت البيانات الصادرة عن دائرة قاض القضاة المتعلقة بتسجيل حالات الزواج إلى ارتفاع نسبة زواج هذه الفئة صغيرة السن في الفترة من 2010 إلى 2015، حيث أظهرت البيانات أن نسبة القاصرات كانت 13.7% في عام 2010 لتصبح 15%عام 2013 واستمرت في الارتفاع لتبلغ 16.2% في عام 2014 و18.1% في عام 2015, كما بينت الدراسة أن الإناث السوريات المقيمات على الأرض الأردنية هن أكثر زواجاً في فئة الأعمار الصغيرة حيث تراوحت نسبتهن بين 33.2% في عام 2010 و43.7% في عام2015 .

أشارت الدراسة أيضاً أن الزواج المبكر يحرم الفتيات من استكمال دراستهن والحرمان من تطوير مهارتهن والحرمان من فرص العمل، كما أن نسبة 66.7 منهن تزوجن في عمر أقل من ثمانية عشر عاما من حملة المؤهلات التعليمية المنخفضة وبلغت نسبة الأميات 9.8% **(الزعبي, 2017)**

التعقيب على الدراسات السابقة

تناولت الدراسات التي تم استعراضها في هذه الدراسة موضوع الزواج المبكر أو زواج القاصرات من حيث تأثير ذلك على الأسرة والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية لها فدراسة خالد محمود على محيسن في القدس ركزت على العلاقة بين الزواج المبكر والسكن في القرى والمخيمات وكذلك القرابة والاستمرار في الدراسة والحالة الاقتصادية والظروف النفسية والاجتماعية، بينما كانت دراسة مصطفى القضاة هي دراسة فقهية قانونية وهي دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون في بعض البلاد العربية.

دراسة خديجة محمد مجرشي تناولت المشكلات الاجتماعية والنفسية والصحية المترتبة على زواج القاصرات في المجتمع السعودي، والدراسة الأخيرة كانت في الأردن واستخدمت فيها الباحثة ميسون الزعبي المنهج الوصفي التحليلي مستمدة البيانات من التعداد العام للسكان وركزت على الإناث المتزوجات دون سن الثامنة عشر وتوصلت إلى أن زواج القاصرات يكون نتيجة لظروف اقتصادية صعبة وأن من نتائجه حرمان الفتيات من استكمال دراستهن.

كل الدراسات السابقة اختلفت عن دراستنا هذه في كونها تبحث في المعايير التي يستند إليها القضاة في منح أذونات الزواج للفتيات القاصرات لنعرف ما إذا كان القضاة يهتمون بهذه المعايير إن وجدت.

تساؤلات الدراسة

- هل الظروف الاقتصادية لأسرة القاصر معيار في منح القاضي الإذن بزواجها؟
- للظروف الاجتماعية أي تأثير على القاضي في منحه الإذن للقاصر بالزواج؟
- هل المستوى التعليمي للأبوين سبب في تزويج الفتاة في سن مبكرة؟
- هل لنضج الفتاة القاصر من الناحية الجسمية والنفسية علاقة بمنح القاضي الإذن بزواجها؟
- هل رغبة الفتاة القاصر نفسها في الزواج معيار فيمنح القاضي الإذن بالزواج؟
- هل وجود مشكلات معينة مثل المواقعة سبب في منح القاضي الإذن للقاصر بالزواج؟

تأثير نظري للدراسة

بالرغم من الاهتمام الدولي بقضية زواج القاصرات باعتبارها من قضايا حقوق الإنسان إلا أن أعداد الفتيات القاصرات المتزوجات في ازدياد ملحوظ، وهناك مجموعة من الأسباب التي نرى أنها وراء هذه القضية أي أنه لا ترجع إلى سبب أو عامل واحد، كما أن نتائج هذا الزواج والآثار المترتبة على ذلك عديدة. في هذا الجزء من الدراسة سنتطرق إلى الأسباب والآثار الناجمة عن زواج القاصرات بالإضافة إلى توضيح ذلك من منظور إسلامي وفي النهاية سنعرج على النظريات العلمية المفسرة لهذه القضية:

أولاً– الأسباب المؤدية إلى زواج القاصرات

تختلف الأسباب من مجتمع إلى آخر وهذا طبيعي بحكم التغيرات المختلفة التي تشهدها المجتمعات من النواحي الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ولكن في المجمل يمكن حصرها في النقاط الآتية:

1- **العادات والتقاليد:** حيث تلعب دوراً هاماً في الزواج الذي يتم بين الأسر وبعيداً عن رغبة الفتاة نفسها الأمر الذي يؤدي إلى تزويج الفتاة صغيرة السن حفاظاً على العلاقات الأسرية وأيضاً باعتبار الزواج وسيلة لإنجاب عدد أكبر من الأبناء كما أن هذا الزواج المبكر هو صيانة لشرف الفتاة والأسرة والمجتمع.
2- **المستوى التعليمي والثقافي:** وهذا سبب آخر مهم على أساس أن التغيرات التي تحدث في المجتمع تؤدي إلى إحداث تغيرات في جوانب أخرى ومنها النظرة إلى الزواج انطلاقاً من رأي بعض علماء الاجتماع من أنه كلما حدث تغير الثقافي داخل المجتمع سواء كان مادياً أو معنوياً أدى إلى إحداث تغيرات اجتماعية في العادات والتقاليد والأعراف(الجولاني،1993)
3- **الأوضاع الاقتصادية:** وهي أيضاً أحد الأسباب الهامة في التعجيل بزواج الفتيات الصغيرات حيث ترى الأسر أن بقاء البنت في البيت هو عبء اقتصادي لا تتحمله وبالتالي فإن زواجها سيخفف عنها في مسألة الإنفاق وخاصة في الأسر التي لديها عدد كبير من الأبناء.

ثانياً- الآثار الناجمة عن زواج القاصرات

هناك آثار كبيرة تحدث نتيجة للزواج المبكر للفتيات وهذا يتمثل في الآتي:

1- **الآثار الصحية:** فزواج الفتيات الصغيرات يعرضهن للإصابة ببعض الأمراض مثل فقر الدم والولادة المتعسرة والإجهاض والكثير منها يعرض الفتاة للموت.
2- **العنف الأسري:** إن ضحايا العنف الأسري يكونون أكثر عرضة لمشاعر العجز وقلة الحيلة؛ وذلك نظرا للعلاقة غير المتكافئة بين الزوج وزوجته صغيرة السن فهناك فجوة في التفاعل الجنسي والنفسي بين الطرفين مما يؤدي إلى علاقة سيئة بين الاثنين فتتعرض الفتاة إلى انتهاكات جسيمة مادية ومعنوية قد تنتهي بالقتل على يد الزوج أو الانتحار.
3- **الآثار الاجتماعية:** فزواج الفتاة في سن مبكرة يحرمها من فرص التعليم وهذا يؤدي إلى ظهور التمييز بحق النساء والتفرقة بينهن وبين الذكور وغياب العدالة الاجتماعية وتهميش دور المرأة وعدم معرفتها لحقوقها الاجتماعية والقانونية(سلامة،62:60:2017)

زواج القاصرات من منظور إسلامي

إن مسألة الحكم على الزواج بأنه مبكر أولا يخضع لعدد من المعايير العامة مثل البلوغ والنضج وبالتالي فإن الأمر يختلف من مجتمع إلى آخر باختلاف العادات والتقاليد والقوانين التي تنظم الزواج،بصفة عامة.

إن سن الزواج تخضع لمسألة البلوغ وهذا خاضع لعوامل بيئية ومناخية بشكل عام؛(زينب على محمد (سلامة،46:2017) والبلوغ عند الفتاة هو الفترة الزمنية التي تتحول فيها من طفلة إلى بالغة حيث تحدث تغيرات فسيولوجية وسيكولوجية في سنوات معينة حتى يكتمل البلوغ وبالتالي تكون مؤهلة للزواج والإنجاب وتحمل المسؤولية.

إن الدين الإسلامي لم يحدد سناً معيناً للزواج بالنسبة للذكر أو الأنثى ولكن اشترط على من يريد الزواج القدرة البدنية والمادية وفي حديث للرسول، صلى الله عليه وسلم قال فيه(يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج) والباءة تعني القدرة البدنية والمادية وفي هذا الإطار نصح كثير من علماء الدين بالابتعاد عن الزواج المبكر، ورفضوا المقارنة بزواج السيدة عائشة – رضي الله عنها– من النبي صلي الله عليه وسلم وهي في سن التاسعة على اعتبار أن سيدنا ابوبكر– رضي الله عنه– عندما أراد تزويج عائشة لم يجد أفضل من الرسول صلى الله عليه وسلم، بالإضافة إلى الاختلاف في الشروط والمناخ وخصوصية هذا الزواج (درويش،78:69:2014)

<u>النظريات المفسرة لزواج القاصرات</u>

النظرية تعتبر من ضروريات البحث العلمي حيث تعتبر هي الأرضية الرئيسة والعنصر المهم في الدراسة العلمية، وهي تساعد على معرفة الأسس التي ترتكز عليها أي دراسة.

النظرية البنائية الوظيفية: ظهرت هذه النظرية في نهاية القرن التاسع، ومن أبرز علمائها إميل دور كايم ثم تطورت على يد العديد من العلماء، وتعتمد هذه النظرية في تحليلاتها إلى مفهومين رئيسين هما: البناء والوظيفة، ويشير مفهوم البناء إلى العلاقة المستمرة الثابتة بين الوحدات الاجتماعية، بينما يسير مفهوم الوظيفة إلى النتائج أو الآثار المترتبة على النشاط الاجتماعي، فالبناء يكشف عن الجوانب الهيكلية الثابتة بينما تشير الوظيفة إلى الجوانب الدينامية داخل البناء(زايد وآخرون، 2006: 51–52) .

إذن هذه النظرية تهتم بحفظ النظام أو البناء الاجتماعي وصيانته من الخلل وأن حدوث أي خلل في نسقه لابد من أن يتبعه خلل في باقي الأنساق الأخرى الموجودة في المجتمع بمعنى أن ارتفاع معدلات زواج القاصرات ربما يكون مؤشراً لخلل في التنشئة الاجتماعية والنسق العائلي وخلل في النظام الاقتصادي.

النظرية التفاعلية الرمزية: ظهرت النظرية في بداية الثلاثينات من القرن العشرين على يد العالم جورج هيربرت ميد، حيث اعتقد ميد بان الفرد عند انتهائه من عملية التفاعل مع الآخرين يكوّن صورة ذهنية أو رمزاً عن كل

فرد تفاعل معه، وطبيعة هذا الرمز الذي أعطاه الفرد للآخرين هو الذي يحدد طبيعة وعمق علاقته معهم ومن هنا تصبح اللغة والإشارات هي وسيلة الاتصال بين الأفراد. هذه النظرية تطورت على يد العديد من العلماء أهمهم فكتور تيرنر فقد أعتقد أن علاقتنا بالأشياء المحيطة بنا تعتمد على تقييمنا لها عن طريق تحويلها إلى رموز، وهذه الرموز قد تكون ايجابية أو سلبية، فإذا كانت ايجابية فإننا نكون تفاعلاً قوياً، أما إذا كانت هذه الرموز سلبية فإننا بطبيعة الحال سننفر منها، وبالتالي تكون صلتنا التفاعلية معها ضعيفة (الحسن، 2015)

هنا نستطيع القول إن زواج القاصرات يعد الإذن اتجاهاً سلبياً وبالتالي تفاعلنا هو النفور منها على اعتبار أن نتائجه سلبية على الفرد والمجتمع.

الإجراءات المنهجية

- المنهج المستخدم في هذه الدراسة هو المسح الاجتماعي الذي يعتمد على تجميع بيانات عن موقف معين بالاعتماد على عدد من الحالات في وقت معين؛ وذلك للوصول إلى حقائق تسهم في حل المشاكل، فالمسح طريقة أو منهج من مناهج البحث يتناول مشكلة واضحة ومحددة ذات أهداف ثابتة تساعد في اكتشاف علاقات معينة بين مختلف الظواهر(إبراهيم، 130:2000)
لذلك تم استخدام هذا المنهج؛ لأنه يتمشي مع طبيعة الدارسة ولصغر حجم مجتمع الدراسة وذلك لدراسة الأسباب أو المعايير التي يعتمد عليها القاضي الليبي في منحه الإذن للفتاة القاصر بالزواج، ولتعميم النتائج على أكبر عدد ممكن .
- مجتمع الدارسة هم جميع القضاة الموجودون في محاكم مدينة بنغازي.
- وحدة الدراسة هي الفرد القاضي ذكراً كان أو أنثى في محاكم مدينة بنغازي وهي محكمة شمال بنغازي ومحكمة جنوب بنغازي الابتدائية ومحكمة شرق بنغازي الابتدائية.
- أداة جمع البيانات هي استمارة استبيان تحتوي على عدد من الأسئلة تناولت بعض البيانات الأولية ومجموعة من المعايير والأسباب التي بناءً عليها أو بعضها يمنح القاضي الإذن بالزواج للفتاة القاصر، وقد صيغت في شكل أسئلة تحتوي على إجابات محددة يختار القاضي ما يتناسب ورأيه وبعضها فيه فرصة للكتابة إذا أراد القاضي.
- عرضت هذه الاستمارة بداية على مجموعة من المحكمين من أعضاء هيئة التدريس بقسمي علم الاجتماع والتربية وعلم النفس بكلية الآداب وكلية القانون بجامعة بنغازي وكذلك بعض رجال القانون في بنغازي وبلغ عددهم 9 ثم تم تعديل الاستمارة بناءً على ملاحظات المحكّمين فكانت في شكلها النهائي حيث احتوت على عدد 18 سؤالاً.
- **المجال المكاني:** جميع المحاكم الموجودة في مدينة بنغازي وعددها ثلاث محاكم هي محكمة شرق بنغازي ، محكمة شمال بنغازي، ومحكمة جنوب بنغازي.
- المجال البشري: القضاة الموجودين في هذه المحاكم الثلاث ذكوراً وإناثاً.

- المجال الزمني: تم تجميع البيانات خلال شهر ديسمبر 2019 وشهر يناير 2020.

تحليل البيانات

تم تفريغ كل الاستمارات وتحليلها باستخدام البرنامج الإحصائيSpssلمعرفة إجابات القضاة عن الأسئلـة الواردة في الاستمارة وتم وضعها في جداول وتحليلها كالآتي:

جدول (2)

يبين توزيع القضاة حسب النوع

النوع	العدد	النسبة %
ذكر	26	%52
أنثى	24	%42
المجموع	50	%100

يوضح الجدول (2) أعداد القضاة ذكوراً وإناثاً في الفترة التي تم فيها جمع البيانات

جدول (3)

يبين توزيع القضاة وفق آرائهم فيمن يتخذ قرار زواج الفتاة القاصر

الفئات	العدد	النسبة %
الأب	14	%14.8
الأم	34	%35.8
الإخوة	1	%1
الفتاة نفسها	46	%48.4
المجموع	95	%100

طُرح على القضاة سؤال مفاده من الذي يتخذ قرار زواج الفتاة القاصر فكانت إجابات القضاة أن الفتاة نفسها هي التي تتخذ القرار يليها الأم ثم الأب وأخيراً الأخوة، وترك للقاضي حرية تحديد إجابة أخرى حول السؤال ولكن لم تكن هناك إجابات أخرى منها اتضح أن الأم تلعب دوراً أساسياً في هذه المسألة وليس الأب ولا الأخوة علماً بأن أغلب القضاة اختاروا أكثر من إجابة

جدول (4)

يبين توزيع القضاة وفقاً لسبب اتخاذ قرار الزواج بالنسبة للأسرة

الفئات	العدد	النسبة %
الخوف من العنوسة	1	%1.29
عدم قدرة الأسرة على الإنفاق	–	–
رغبة الفتاة نفسها في الزواج	47	%61
النزوح من مكان الإقامة وعدم الاستقرار	–	–
العادات والتقاليد	29	37.66
قضية شرف(مواقعه)	–	–
المجموع	77	%100

من خلال خبرة القضاة وما عرض عليهم من طلبات أخذ الإذن بالزواج رأوا أن رغبة الفتاة نفسها في الزواج هي الأساس ثم بعد ذلك العادات والتقاليد كانت أحد الأسباب بينما الخوف من العنوسة كانت حالة واحدة ولم يكن للشرف أو عدم قدرة الأسرة اقتصادياً أو عدم الاستقرار سبباً في ذلك.

جدول (5)

يبين توزيع القضاة حسب موافقة الفتاة على الزواج من عدمه

الإجابة	العدد	النسبة %
نعم	43	%86
لا	7	%14
المجموع	50	%100

أكد 43 قاضياً بأنه عند سؤال الفتاة القاصر هل توافق على الزواج فقد أكدن ذلك بينما ترفض 7 فتيات هذا العرض وهذا يؤكد ما جاء في الجدول "2" والذي أشار إلى إن أغلب الفتيات هن اللائي يتخذن قرار الزواج.

جدول (6)

توزيع القضاة حسب ملاحظاتهم على القضاة عند سؤالها عن قبول الزواج

الإجابة	العدد	النسبة %
سعيدة	36	%68
غير مبالية	14	%32
المجموع	50	%100

وضعت أمام القضاة أربع إجابات عن السؤال المتعلق بملاحظاتهم على الفتاة عند سؤالها عن القبول بالزواج وكانت الإجابات هي: خائفة أو مجبرة أو سعيدة أو غير مبالية فأكد 36 منهم بأن الفتاة يتضح عليها السعادة بينما 14رأوا أن الفتاة غير مبالية ولا أحد رأى الإجابتين الأوليين.

جدول (7)

يبين توزيع القضاة حسب ما إذا كان القاضي ينفرد بالفتاة عند سؤالها عن قبولها بالزواج

الإجابة	العدد	النسبة %
نعم	43	%86
لا	7	%14
المجموع	50	%100

أوضح الجدول (7) أن 43 قاضياً كانوا ينفردون بالفتاة القاصر لسؤالها عن موافقتها على الزواج من عدمه بحيث يتأكد من عدم وجود ضغوط عليها بينما 7 منهم لم يفعلوا ذلك.

جدول (8)

يبين توزيع القضاة على الأساس الذي يعطون فيه الفتاة الإذن بالزواج

الإجابة	العدد	النسبة %
الرغبة في الزواج	50	%96.16
ظروف الأسرة الاقتصادية	1	%1.92
التفكك الأسرى (طلاق الوالدين)	1	%1.92
المجموع	52	%100

طرح سؤال على القضاة على أي أساس تعطى الفتاة القاصر الإذن بالزواج وتم تحديد ست إجابات هي النضج النفسي والعقلي، والنضج الجسمي(الشكل) ورغبة الفتاة في الزواج وظروف الأسرة الاقتصادية والتفكك الأسري(طلاق الوالدين) وأخيراً لحل مشكلة ما مثل المواقعة، واتضح من إجابات القضاة أنهم

جميعا يعطون الإذن لمجرد رغبة الفتاة القاصر في الزواج بينما واحد منهم جمع مابين الرغبة وظروف الأسرة الاقتصادية وآخر جمع مابين الرغبة والتفكك الأسري وكل القضاة لم يعيروا بقية الأسس المذكورة أي اهتمام.

جدول (9)

يبين توزيع القضاة حسب حرصهم على بعض الإجراءات مثل إعطاء الإذن للفتاة بالزواج

الإجابة	العدد	النسبة %
سماع أقوال المتقدم لها شخصياً	38	%76
سماع أقوال والدة الفتاة شخصياً	12	%24
المجموع	41	%100

كان السؤال الوارد في الاستمارة والموجه إلى القاضي: قبل إعطاء الإذن بالزواج هل تحرص على سماع شهادات الشهود أو سماع أقوال المتقدم لها شخصياً أو سماع أقوال والدة الفتاة شخصياً أو إجراء تحقيق أو دراسة عن الواقعة.38 قاضياً أكدوا على سماع أقوال المتقدم للفتاة القاصر للزواج منها بينما 12 منهم أكدوا على سماع أقوال والدة الفتاة شخصياً وربما لمعرفتهم أن الأم هي الأقرب للفتاة وهي التي تعرف أكثر عن ابنتها بينما 9 من القضاة تجاهلوا السؤال كلية وكذلك جميعهم لم يكن يعطى لسماع شهادة الشهود أو إجراء تحقيق أو دراسة عن الحالة أية أهمية.

جدول (10)

يبين توزيع القضاة حسب ما إذا كانوا ينظرون إلى فارق السن بين الفتاة القاصر والمتقدم لها

الإجابة	العدد	النسبة %
نعم	2	%4
لا	48	%96
المجموع	50	%100

هنا يتضح أن الغالبية العظمى من القضاة لا يعطون للفارق العمري بين الفتاة القاصر والمتقدم لها للزواج أي أهمية وربما يعتبرون أن مجرد موافقة كل الأطراف على الزواج هو الأساس أي أن الرغبة في الزواج هي الأساس.

جدول (11)

يبين توزيع القضاة حسب ما إذا كان لديهم حد أدنى لعمر الفتاة لمنح الإذن بالزواج

الإجابة	العدد	النسبة %
نعم	2	%4
لا	48	%96
المجموع	50	%100

هنا كان السؤال حول ما إذا كان القاضي يرى أن هناك حداً أدنى من العمر للفتاة القاصر يراه مناسباً من وجهة نظره لكي يعطي الإذن بالزواج فوجدنا أن 48 منهم لا يهتم بالعمر بل يري أن الرغبة في الزواج هي الأساس الوحيد للزواج وبالتالي لم يكن للقضاة دوراً في مسألة زواج القاصرات وما يترتب على ذلك من مشاكل، هناك أيضاً عدد 2 من القضاة أجابوا بنعم لديهم حد أدنى لعمر القناة ولكن عندما طرحنا سؤالاً بعده لمن يجب بنعم بأن يحدد هذا العمر ولكن لم نجد إجابة منهما.

جدول (12) يبين توزيع القضاة على ما إذا كان سبق وأن رفضوا إعطاء اذن لزواج قاصر

الإجابة	العدد	النسبة %
نعم	4	%8
لا	46	%92
المجموع	50	%100

46 قاضياً لم يسبق لهم أن رفضوا إعطاء إذن لزواج قاصر مما يعني أن من وجهة نظرنا أن القاضي لا يهتم لا بالفروق العمرية ولا بعمر الفتاة ولا قدراتها النفسية والبدنية، وحتى الذين قالوا نعم قد رفضوا إعطاء إذن وعددهم4 لم يبينوا لنا السبب في ذلك في سؤال لاحق.

جدول (13)

يبين توزيع القضاة وفقاً للمستوى الاقتصادي لأسرة القاصر

الإجابة	العدد	النسبة %
منخفض	5	%10

متوسط	22	%44
لا أعرف	23	%46
المجموع	50	%100

طرحنا سؤالاً على القضاة يتعلق بمعرفتهم عن المستوى الاقتصادي لأسرة القاصر على أساس أن ذلك من ضمن اهتماماتهم فوجدنا 46% منهم لا يعرفون شيئاً عن ذلك وهذا يعني أنه لا يهمهم معرفة ذلك قبل منح الإذن بالزواج بينما يرى 44% منهم أن المستوى الاقتصادي لأسرة القاصر متوسط بينما رأى 10 منهم أنه منخفض، وهذا قد يعني أن لا أهمية كبيرة للحالة الاقتصادية لكي تكون سبباً في طلب الإذن لزواج القاصر علماً بأن الإجابة بمنخفض وعال لم يأت عليها أي من القضاة.

جدول (14)

يبين توزيع القضاة حسب المستوى التعليمي لوالدي الفتاة القاصر

المستوي التعليمي	الوالد		الوالدة	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة %
أمي	2	%4	1	%2
ابتدائي	2	%4	5	%10
إعدادي	3	%6	7	%14
ثانوي	10	%20	6	%12
جامعي فما فوق	10	%20	8	%16
لا يعرف	23	%46	23	%46
المجموع	50	%100	50	%100

كان الغرض من سؤالنا عن المستوى التعليمي لوالدي الفتاة القاصر هو معرفة ما إذا كان المستوى التعليمي قد لعب دوراً في اللجوء إلى القاضي للحصول على إذن بالزواج وأيضاً لمعرفة ما إذا كان القضاة يهتمون بهذا العامل، إلا أننا وجدنا أن 46% من القضاة لا يعرفون شيئاً عن المستوى التعليمي للوالدين، وهذا يعني أنهم لا يعيرونه أي اهتمام.

جدول (15)

يبين توزيع القضاة حسب النتائج المترتبة على زواج القاصرات

الإجابة	العدد	النسبة
الطلاق	37	%27.2

عدم القدرة على بناء أسرة	33	%24.2
عدم فهم الحياة الزوجية	38	%28
التسرب من التعليم	22	%16.2
سوء الحالة الصحية	6	%4.4
المجموع	136	%100

السؤال كان عن آراء القضاة في النتائج التي يمكن أن تترتب على زواج القاصر فتذبذبت هذه الإجابات حيث رأى 28% من القضاة أن النتيجة هي عدم فهم الحياة الزوجية و (27.2%) يرون أن الطلاق سيكون نتيجة هذا الزواج بينما يرى 16.2% منهم أن القاصرات حتماً سيتركن التعليم وأن 24.2% منهم يرون أن الفتاة القاصر لا تستطيع بناء أسرة متماسكة في حين رأى 4.4% منهم أن النتيجة هي سوء الحالة الصحية للقاصر.

جدول (16)

يبين توزيع القضاة حول آرائهم في تقييد أذن زواج القاصر بسن محددة

الإجابة	العدد	النسبة
نعم	6	%12
لا	44	%88
المجموع	50	%100

كان السؤال الذي طرح على القضاة هو: هل ترى ضرورة تقييد منح الإذن بزواج القاصر بسن محددة فكانت الإجابة بلا من 88% من القضاة أي 44 قاضي، بينما الذين أجابوا بنعم كانوا 6(12%) وحتى هؤلاء لم يحددوا هذه السن في سؤال لاحق مما يدل على عدم اهتمام القضاة بهذه المسألة أو أنهم يرون أن الزواج مشروع ومربوط برغبة الفتاة وليس عمرها، كما هو واضح في بعض الجداول السابقة.

نتائج الدراسة ومناقشتها

من خلال الأسئلة التي طرحت على القضاة في مدينة بنغازي حول آرائهم في بعض القضايا التي تتعلق بزواج القاصرات من حيث الأسباب أو ظروف الفتاة وأسرتها والتي قد تكون سبباً في طلب الإذن بالزواج ومعرفة المعايير التي يعتمدها هؤلاء القضاة في منح الأذونات للقاصرات بالزواج ومن خلال تحليلنا لهذه الآراء من خلال الجداول المبينة أمكن الوصول إلى النتائج التالية:

1. أن قرار الزواج يأتي أولاً من الفتاة القاصر نفسها (جدول 3) وذلك في الغالب بسبب رغبتها في الزواج (جدول 4) وحتى عندما سألها القاضي وجدنا أن الفتاة تجيب بنعم (جدول 5) ويلاحظ القضاة أن الفتاة دائماً ما تكون سعيدة بذلك (جدول 6).
2. اتضح أيضاً أن القضاة ينفردون بالفتاة القاصر لسؤالها عن قبولها بالزواج حتى لا تكون تحت أي ضغط .
3. وجدنا أيضاً أنكل القضاة رأوا أن المعيار الأساسي في منح الإذن بالزواج هو رغبة الفتاة نفسها (جدول 8) فلا النضج النفسي والعقلي أو الجسماني أو الظروف الاقتصادية للأسرة أو الوضع الاجتماعي (التفكك مثلاً) له أي أهمية عند القاضي.
4. اتضح أيضاً أن 76% من القضاة يستمعون إلى الشخص المتقدم للفتاة القاصر للزواج باعتباره إجراءً من الإجراءات الأولية.
5. النتيجة الأخرى والهامة هنا هي أن 96% من القضاة أي عدد(48) لا ينظرون إلى فارق السن بين الفتاة القاصر والمتقدم للزواج منها وهذا نعتقد أنه خطأ فقد يكون الفارق العمري كبير جداً لا يسمح بأي نوع من التكافؤ وإضافة إلى ذلك فإن نفس هذا العدد من القضاة أي (48) ليس لديهم أي حد أدنى لعمر الفتاة لمنح إذن بالزواج مما يعكس نفس الفكرة الأولى وهي أنهم لا يعيرون لفارق السن أي أهمية.
6. أكد 92% من القضاة أنه لم يسبق لهم رفض أي طلب لزواج قاصر وهذا يعني فقط 8% أي عدد 4 قضاة أكدوا على أنه سبق وأن رفضوا إعطاء إذن للزواج وهذا يعني أن إعطاء الإذن في العادة هو أمر محسوم.
7. بالنسبة للمستوى الاقتصادي لأسر القاصرات وجدنا أن 46% من القضاة لا يعرفون شيئا عنه و44% منهم أكدوا على أن المستوى متوسط و10% رأوا أنه منخفض وأما المستوى التعليمي لوالدي الفتاة فقد أكد 46% من القضاة أنه يعرفون ذلك أما بقية المستويات فكانت متقاربة إلى حد كبير.
8. يعتقد القضاة وبنبة 27.2% منهم ان الطلاق سيكون نتيجة لهذا الزواج بالإضافة إلى ان 28% منهم رأوا أن النتيجة هي عدم فهم الحياة الزوجية بشكل صحيح و24.2% رأوا أن النتيجة هي عدم القدرة على بناء أسرة متماسكة وهناك رأي آخر أضيف إلى الآراء السابقة وهي التسرب من التعليم أي ترك الفتاة للدراسة وبنسبة 16.2% و4.4% رأوا أن الفتاة ستسوء حالتها الصحية ومع ملاحظة أن كثير من القضاة أكدوا على أكثر من إجابة لهذا السؤال المتعلق بالنتائج المترتبة على زواج القاصرات.
9. في السؤال المتعلق بما إذا كان القضاة يرون ضرورة تقييد إذن زواج القاصر بسن محددة أكد لنا 88% أي عدد 44 قاضياً أنهم لا يعتقدون بذلك بينما 12% منهم أي عدد 6 قضاة رأوا ذلك ولم يحددوا لنا هذه السن.

10. أخيراً نستطيع أن نقول إن مسألة منح أذونات الزواج للقاصرات لا تخضع لأية معايير نفسية أو اجتماعية أو اقتصادية ولا من حيث شكل الفتاة ولا تكوينها أو نضجها الجسماني كل ما هنالك هو رغبة الفتاة أو أسرتها في الزواج، أما مسألة عمر الفتاة فهي متروكة للقاضي وإن كنا لم نجد لها أي اهتمام لديهم.

التوصيات

1- سن قانون جديد يحدد فيه الحد الأدنى للسن التي يجب أن لا يتعداها القاضي في منحه الإذن بالزواج ونقترح أن تكون 16 عاماً ويجب أن يكون ذلك في أصعب الظروف التي يكون القاضي مضطراً فيها على منح الإذن مثل حالة المواقعة أو الظروف الاجتماعية والاقتصادية السيئة للفتاة وأن لا يكون الفارق في السن كبير بين الرجل والمرأة .

2- يجب على القاضي أن يتعرف على كل الظروف التي تستدعي طلب الإذن للفتاة للزواج كما أنه يجب أن يقيّم الفتاة القاصر من ناحية الشكل والجسد والقوة على التعبير وتكون مقابلته لها على حدة.

3- على المحاكم أن تستعين بالأخصائيين الاجتماعيين وخاصة، من الإناث لدراسة الحالات المتقدمة للزواج بحيث نكون أمام القاضي دراسة وافية قبل أن يقابل الفتاة الطالبة للإذن.

4- اتخاذ إجراءات وقائية عبر برامج توعوية تقوم بها الدولة للآباء والأسر مع تكثيف الجهود الإعلامية في هذا الاتجاه.

5- عمل قاعدة بيانات تابعة لوزارة الصحة لتوفير معلومات دقيقة عن المشكلات الصحية التي تتعرض لها القاصرات.

قائمة المراجع

- إبراهيم، مروان عبد المجيد.(2000) أسس البحث العلمي لإعداد الرسائل الجامعية، مؤسسة الوراق.
- الجوهري، محمد.(2010) معجم العلوم الاجتماعية، القاهرة، الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية.
- الجولاني، فادية عمر. (1993) التغير الاجتماعي(مدخل النظرية الوظيفية لتحليل التغير)، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة.
- الحسين، محمد إحسان.(2015) النظرية الاجتماعية المتقدمة: دراسة تحليلية في النظريات الاجتماعية المعاصرة(الطبعة الثالثة)، عمان، دار وائل للنشر.
- الزعبي، ميسون وآخرون. (2017) زواج القاصرات في الاردن، الأردن، المجلس الأعلى للسكان.
- العصار، أحمد عدنان.(2016) اتلافات القاصر في الشريعة الإسلامية(رسالة ماجستير منشورة)، غزة، الجامعة الإسلامية.

Error! Hyperlink reference not valid.

- القضاة، مصطفى.(2010) التبكير في الزواج والآثار المترتبة عليه: دراسة فقهية قانونية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، مجلد 26، العدد الأول.
http://damascusuniversity.edu.sy/mag/images/bdf.6:442019.1.28
- الهوني، محمد مصطفى.(2007)قانون الزواج والطلاق، بنغازي، دار الفضيل للنشر والتوزيع.
- درويش، زينب عبد المحسن.(2014) زواج القاصرات جريمة مبكرة، السعودية، جامعة نايف العربية للعلوم الإنسانية، العدد 384.
- زايد، أحمد وآخرون.(2006) التغير الاجتماعي، مصر، مكتبة الانجلو.
- زمال، فاطمة. (2017) المسؤولية الجزائية للقاضي(رسالة ماجستير منشورة) تبسه، الجزائر، جامعة العربي التبسي.
- سلامة ، زينب علي محمد.(2017) المشكلات الناجمة عن ظاهرة زواج القاصرات ودور الخدمة الاجتماعية في التعامل معها(رسالة ماجستير غير منشورة) مصر، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة الفيوم.
- مجرشي، خديجة محمد.(2013) المشكلات الاجتماعية والنفسية والصحية المترتبة على زواج القاصرات وسبل الحد منها(رسالة ماجستير منشورة) جامعة الملك سعود.
http://citrk.lib.com.bdf/1.33/2019.1.17
- محمد، جازية جبريل والطشاني، مروان. (2019) زواج القاصرات في ليبيا: مجتمع يتجاهلها وتشريع لا يوفر لها الحماية والضمانات، المفكرة القانونية.
Legal agenda.com
- محيسن، خالد محمود علي.(2005) الزواج المبكر للإناث في منطقة القدس: أبعاد وآثار(رسالة ماجستير منشورة) ، فلسطين، جامعة القدس.
http://dspace.alquds.edu/bitstream/handle/bdf/9.302019.1.17

- لسان العرب. (1998)، بيروت، مطبعة الرسالة.
- معجم المعاني الجامع،2017.
http:/www.almaany.com./1.342021/4.24